



رئيس الهيئة

قرار رقم (٢٤٠١) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/٢٨

بشأن تجديد قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،  
و على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد .  
وعلى قرار مجلس الإدارة رقم ٦٩ لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية لقيد ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين  
وإعادة التأمين .  
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.  
قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيط التأمين الاتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وبنفس  
رقم قيدها السابق وذلك لمدة خمس سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسمها:-

| م  | اسم الوسيط                 | الكود | تاريخ التجديد | الصفه | الرقم القومي   |
|----|----------------------------|-------|---------------|-------|----------------|
| ١. | مروه محسن محمد محمد المنسى | ٣٢٠٦٠ | ٢٠٢٥/١٠/٢٠    | حر    | ٢٨٦٠٨٢٥٠١٠٥٨٤٧ |

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح